

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٥

بشأن مد المهلة الممنوحة لزيادة رؤوس أموال شركات التمويل العقاري

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق

والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قانون التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون التمويل العقاري الصادرة بقرار مجلس الوزراء

رقم ١ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى المذكرة المعدة من قطاع الإشراف والرقابة على أنشطة التمويل غير

المصرفي المؤرخة ٢٠٢٥/٥/١٨ ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُمد المهلة الممنوحة لزيادة رؤوس أموال شركات التمويل العقاري لمدة عام

اعتباراً من ٢٠٢٥/٥/٢٢ ، وفقاً لحكم المادة (٢٧) من اللائحة التنفيذية لقانون

التمويل العقاري الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ،

ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح